

واقع الممارسة الإعلامية في الصحافة المكتوبة بالجزائر

رابحي مداحية

طالبة دكتوراه، شعبة علوم الإعلام و الاتصال. كلية العلوم الاجتماعية بجامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم.

تعتبر الجزائر أول بلدان العالم الثالث التي نشأت بها الصحافة السياسية الوطنية أثناء نضالها من أجل الاستقلال مما أفضى عليها طابعا سياسيا دعائيا بالدرجة الأولى، ومن المعلوم أن الصحافة ظاهرة جاء بها الاستعمار إلى الجزائر وذلك قصد إقناع المسلمين أن أحسن وسيلة للدفاع عن حقوقهم هي وسيلة الصحافة بدلا من وسيلة السلاح. وأول جريدة ظهرت آنذاك هي جريدة المنتخب سنة 1982 بالشرق الجزائري، ثم انتقلت هذه الأخيرة من الشرق الجزائري إلى الجزائر باعتبارها المدينة التي تستقطب النخبة المثقفة الجزائرية، كما أن معظم الجرائد كانت تصدر أثناء هذه الفترة باللغة الفرنسية فلم تستعمل اللغة العربية إلا نادرا وذلك حسب الوضع القانوني للإعلام سنة 1988 والذي ألغى الملكية الخاصة لوسائل الإعلام. كما فرض الكتابة باللغة العربية ووضع برنامج عمل خاص لتحسين وضعية الإعلام من الناحية المادية والنوعية، فظهرت العديد من الجرائد المتخصصة آنذاك في شتى الميادين ولكن يبقى هذا خطوة أساسية اتبعتها الجزائر لما لأ الفراغ الموجود في هذا الميدان والذي بدأ يظهر بعد أن تغير الوضع الثقافي والاجتماعي في الجزائر وقد استمر هذا الوضع إلى غاية ما بعد الاستقلال لما تميزت به هذه الفترة من تغير في النظام من نظام رأسمال إلى نظام اشتراكي وظهر ما يسمى بالتعددية السياسية في المجال السياسي والتي تبعتها التعددية الإعلامية في مجال الإعلام، حيث اقتضت هذه الفترة على التكوين الأكاديمي فيما يخص الإعلام والذي كان تحت إشراف المؤسسة الوطنية العليا للصحافة، إذ كرست الجزائر جهودا في التنمية الاقتصادية والسياسية وهذا ما استوجب على جميع المؤسسات الوطنية بما فيها الإعلامية أن توجه جهودها نحو تحقيق الهدف المتعلق بالإعلام. فأصبح الصحفيون يركزون على الأخبار التنموية التي قد لا تتوفر فيها معايير القصة الخبرية التي تجذب القراء من جهة ومن جهة أخرى وضع هذه الأخبار في إطار محدد نظرا لنقص المعلومات لدى الصحفيين وخاصة أثناء العشرية السوداء وما واجهه الصحفيون من تهديدات بالقتل والتعذيب. وبقي الأمر على هذا الحال إلى أن هدأت الأوضاع وأنشأت معاهد خاصة بالإعلام والاتصال بكل فروعها وأصبح التكوين في هذا الإطار يدرس في الجامعات كتخصص بثلاث مستويات: ليسانس - ماستر - دكتوراه.

وفي محاولة منا لتأصيل الخبرة العلمية وتوظيف التحصيل الأكاديمي في ظل ما توصلت إليه نتائج البحوث والدراسات السابقة وتأثرها بالأداء المهني والإعلامي من جهة سواء المتعلقة بما تبذره الطاقات الشبانية من خريجي المعاهد الأخرى لهذه المهنة التي أصبحت تلقب بمهنة المتاعب ولا بد أن جمالها و تميزها في المشقة والتعب الكامنين فيها. وللربط بين الجوانب النظرية والعلمية لدراسة الواقع القائم بالإعلام في الجزائر، وكذا حديثنا عن حرية التعبير وأخلاقيات المهنة الصحفية يجدر بنا الإشارة إلى النقائص التي لها علاقة بالمهنة وظروف ممارستها كون أن الصحفيين إلتحقوا بالمهنة دون أن يتدربوا في هذه المؤسسات، مما لا يسمح لهم بمعرفة خبايا و ضرورات وصعوبات المهنة الصحفية، بالإضافة إلى صعوبة الوصول إلى مصادر المعلومات مما يجعل الممارسة صعبة في هذا الميدان كما تعتبر دراسة التكوين الأكاديمي في مجال علوم الإعلام والاتصال في الجامعات الجزائرية من أهم مداخل الدراسات السوسولوجية للقائمين بالاتصال التي تركز على تحليل المفهوم العام للقائم بالاتصال من خلال أداء مكوناته المهنية المتخصصة والمتعددة داخل المؤسسة الإعلامية، وبصفتنا باحثين في هذا المجال أردنا معرفة الأسباب والدوافع التي حولت هذا الأخير إلى رجل إعلام محترف قادر على إيصال الرسالة الإعلامية بدقة في إطار وسائل الإعلام عامة والصحافة المكتوبة خاصة. ومن هذا المنطلق فإن محور دراستنا ركز على دور التكوين الأكاديمي في خلق الأداء المهني والإبداع الفني لدى الصحفي داخل المؤسسات الصحفية وعلى هذا الأساس نطرح الإشكال التالي:

• ما هو واقع الممارسة الإعلامية في الصحافة المكتوبة بالجزائر؟

و يندرج تحت هذا الإشكال مجموعة من التساؤلات:

فيما يتمثل الأداء المهني للصحفي في المؤسسة الصحفية بالجزائر؟

• من أين يستمد الصحفي أدائه المهني؟

- هل التأهيل الأكاديمي في الإعلام دور في خلق الإبداع الصحفي لدى الصحفيين بالمؤسسة الصحفية وكيف ذلك؟
- ما هي العراقيل والصعوبات القانونية التي يواجهها الصحفي داخل المؤسسة الصحفية؟

مفهوم الممارسة الإعلامية:

أو ما يعرف بالأداء المهني أو التدريب الصحفي وهو نشاط مخطط يهدف إلى إحداث تغييرات في الفرد والجماعة وهاته التغييرات تتناول المعلومات والاتجاهات والمهارات، ويقصد به كذلك اكتساب القدرات وصقل الخبرات بإجابة العمل والحصول على الخبرات العلمية لممارسة هذا العمل عن طريق التطبيق العملي لما درس نظريا من خلال الممارسة الفعلية.⁽¹⁾

والمقصود بالممارسة الإعلامية على مستوى الدراسة هو إنتاج المادة الصحفية منذ أن تكون فكرة، وجمع المعلومات والحقائق من مصادرها ونعالجها في شكل معين وعرضها على صفحات الجريدة في شكل جذاب ومشوق.

مفهوم التكوين الأكاديمي في علوم الإعلام والاتصال:

هو ذلك المقرر الدراسي الذي تنتهجه الجامعات الجزائرية في تكوين الطلبة من خلال تزويدهم بمختلف الجذور الأكاديمية لعلوم الإعلام والاتصال للحصول على شهادات التعليم العالي وتوجيههم إلى الحياة العملية.

ماهية الصحافة المكتوبة:

سميت الصحافة نسبة إلى الصحيفة وهي مجموعة من الصفحات تصدر يوميا أو في مواعيد منتظمة تتضمن الأخبار السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وما يتصل بها، والمزاو للصحافة يسمى صحفيا بكسر الصاد أو صحفيا بضم أو فتح الصاد والتسمية في أساسها من صفحة أو صحيفة أي إحدى وجهي الورقة المكتوبة وهي التسمية الأكثر ملائمة إلى عالم الصحافة. أما باللغة اللاتينية فتسمى Journalisme من أصل Journal وهي إحدى مشتقات كلمة Jour الفرنسية أي يوم وبالإنجليزية "Newspaper" وهي كلمة من الكلمات الإنجليزية المركبة تعني الأولى "News" والثانية "paper" وتعني مجرد ورق.⁽²⁾

هي تلك الجرائد والمجلات التي تكون أكثر المواد المنشورة فيها محلية أو واردة من مصادر محلية فهي تهتم بنشر أخبار المجتمع المحلي البناء والقومية ويتم توزيع هاته الصحف غالبا في أوساط محلية.

مفهوم أخلاقيات الإعلام:

1. تعريف "أندرسون" لأخلاقيات الاتصال بشكلاعام:

إنها المعايير التي توجه المشاركين في النشاط الاتصالي وألتي يمكن أن يستخدمها الناقد في الحكم على النوعية الأخلاقية للاتصال.

2. تعريف "كوهين" و"إليوت" لأخلاقيات الصحافة:

بأنها ذلك الفرع من الأخلاقيات المهنية الذي يتناول المشكلات المتصلة بسلوك الصحفيين والمحررين والمنتجين وجميع المهنيين الذين يعملون في إنتاج الأخبار وتوزيعها.

ويمكن أن نصوغ تعريفا إجرائيا لمفهوم أخلاقيات الإعلام الإسلامي بأنها مجموعة من المبادئ والقيم التي تضبط التزام الإعلاميين (أفرادا ومؤسسات) بالسلوك الحسن سواء في شخصيتهم أو في عملهم الإعلامي وتحدد المسؤولية الأخلاقية للإعلام نحو الإسلام والأمة الإنسانية والمجتمع والمهنة وترسم إجراءات تفعيلها.⁽³⁾

تاريخ الصحافة المكتوبة:

1. . الصحافة في أوروبا:

ارتبط تطور الصحافة المكتوبة بالتقدم الذي أصاب الصناعة والتجارة في كل مرحلة من مراحل تطورها حيث بدأت الصحافة الحديثة في إيطاليا في أواخر القرن 16 وجاءت إلى فرنسا وإنجلترا، وكانت أقدم الصحف التي عثر عليها آنذاك في مدينة ستراسبورغ سنة 1906. وتعتبر أول دولة أصدرت صحيفة رسمية عندما تولى "ريشيليو" السلطة في فرنسا حيث أدرك فائدة الصحافة فأسس "لاجازات" وعرفت باسم "La gazette de France" ولم تظهر أي صحيفة حرة في أوروبا إلا بعد انقضاء قرنين من الزمن، فازدهرت الصحافة الأدبية في هولندا وظهرت لاجازات الهولندية في القرن 18، كما أثبتت الرقابة على الصحافة الإنجليزية واحتلت الصحافة في أوروبا سنة 1966 وأخذ تأثيرها يتزايد، فالحرية كانت العامل الرئيسي في تطور الصحافة إلى جانب تطور الطباعة وقد ظهرت أول صحيفة يومية إنجليزية عام 1702 باسم "The Daily corrent" وفي فرنسا صدرت الصحافة اليومية عام 1977 باسم "Journal de paris"⁽⁴⁾، و في القرن 19 سادت التاميز في بريطانيا وكان إيميل "دي جيرواردن" أول صحفي فرنسي يبيع الصحف بثمان رخيص ويرفع عدد نسخها (2)، كما كان القرن 19 العصر الذهبي للصحافة الأمريكية بفضل تطور الثورة التكنولوجية في الولايات المتحدة ومن هنا بدأت الأموال تستثمر في تحقيق الأرباح خلال الفترة ما بين 1870 . 1900.⁽⁵⁾

2- الصحافة في الوطن العربي:

1-الصحافة في مصر:

عرفت مصر الصحافة أثناء الحملة العلمية التي أقامها نابوليون الفرنسي فأصدروا صحيفة "Le courrier de l'Égypte" كذلك صحيفة العشرية المصرية "La decade l'egyptienne" بعد جلاء الفرنسيين عن مصر. أصدرت أول صحيفة مصرية الواقع في عهد محمد علي وأول صحيفة أصدرها مواطن مصري كانت " وادي النيل" لعبد الله أبو السعود كما صدرت الكثير من الصحف: كوكب الشرق، الأهرام، الجهاد، البلاغة...الخ⁽⁶⁾

2-الصحافة في لبنان:

كما نشأت الصحافة في لبنان على يد الأفراد لا الحكومات وأول صحيفة كانت "حديقة الأخبار" وظهرت فيما بعد العديد من الصحف باللغة العربية "الأنوار، الأناجر، الأسبوع العربي والصيد".

3-الصحافة في سوريا:

وأول عهد للسوريين بالصحافة 1865 فكانت الجريدة الرسمية باسم سوريا وأنشأت عدة صحف بعدها "الفورات، دمشق، الميام، الإثناء، الأهالي، الجهاد".

4-الصحافة في المملكة العربية السعودية:

أول صحيفة هي صحيفة حجاز القبلية سنة 1916، القرى سنة 1924 وصدرت صحف أخرى حاليا: "عكاظ، المدينة، الجزيرة، الشرق الأوسط".⁽⁷⁾

5- الصحافة في الجزائر:

عرفت الصحافة الجزائرية في عهد الاستعمار ازدهارا نسبيا إذ بلغت أكثر من 150 صحيفة وهذه الأصناف لم تظهر في وقت واحد بل جاءت متتالية: الصحافة الحكومية 1847، صحافة أحباب الأهالي 1882، الصحافة الوطنية 1930.

الصحافة الحكومية:

تقصد بها الصحافة ذات الإشراف الفرنسي بواسطة ممثلها في الجزائر وهذا الإشراف قد يكون مباشرا أو غير مباشر مثل "المبشر" وغير مباشر مثل "كوكب إفريقيا" و"النجاح" والصحافة الحكومية لم تعرف تعددا نظرا للوضع القانوني الفرنسي الذي لا يسمح بامتلاك الصحف إلا أن هاته الصحافة استمرت وبدأت تظهر سنة 1847 وذلك بإصدار جريدة المبشر أثناء الثورة التحريرية والتي كانت واسطة بين السلطة والأعيان أو الوسطاء وكان توزيع هاته الجريدة محدودا إلا أن نفوذها كان عميقا.⁽⁸⁾

صحافة أحباب الأهالي:

كانت هناك مساندة من طرف الفرنسيين الذين استاءوا من السياسة الاستعمارية إلى المسلمين الجزائريين حتى لا يأسوا من التواجد الفرنسي ولهذا سميوا بأحباب الأهالي وتعود جذورها إلى سنة 1847 وفي 1881 تأسست جمعية بياريس باسم الجمعية الفرنسية لحماية الأهالي وصدرت أول جريدة بقسنطينة باسم المنتخب 1882 حيث عملت على خدمة فرنسا وتعزيز وجودها في الجزائر وظهرت العديد من الجرائد آنذاك: جريدة الأخبار 1902 . منبر الأهالي 1927 . الجزائر الجمهورية 1937.⁽⁹⁾

الصحافة الأهلية:

ولقد أشرف عليها جزائريون تمويلا و تحديدا وتوزيعا وكانت بدايتها بصور جريدة الحق سنة 1893، المغرب 1903 وكانت الانطلاقة الحقيقية للصحافة سنة 1907 بصور كوكب إفريقيا و قد ارتبط بتاريخ الحكومة.⁽¹⁰⁾

وبعد أكثر من قرن من الاحتلال الفرنسي نالت الجزائر استقلالها عام 1962 م "دي بير" (De Beer، A، 267:2004) إلى المرة الأولى التي نجح فيها حزب جبهة الانقاذ في ديسمبر 1991 مما أدى لتدخل الجيش لتأجيل الانتخابات.

ولقد بدأت الجزائر الاستمتاع ببعض الحرية بعد دستور 1979 الذي أتاح التعددية السياسية وقد تشكل عدد (65) حزبا بعد السماح بتشكيل الأحزاب وهذا ما يعكس عطش الجزائريين للمشاركة السياسية في الجزائر "(630) صحيفة يومية وأسبوعية" وقد تم تخفيضها إلى (30) صحيفة فقط و قد رد الجزائريون بتجنب الصحافة الرسمية لصالح الصحافة الخاصة الجديدة.

وهناك سمت صحف يومية صادرة باللغتين العربية والفرنسية وهذه تملكها الدولة ومن بينها صحيفة "الأخبار" والتي تحظى بأكبر نسبة توزيع تصل إلى 400.000 نسخة ويبلغ التوزيع الكلي للصحافة الجزائرية حوالي 105 ملايين نسخة في اليوم ، وفي عام 2001 م كان بالجزائر عدد 18 صحيفة يومية ذات اتجاهات وموضوعات مختلفة كالإيدز والجنس والفساد والسياسة.

وهذا و تشير المادة (144) من الدستور إلى سجن الصحفيين من شهرين (02) إلى سنة (01) مع غرامات مالية كبيرة لأي عدوان على رئيس الدولة بالسب أو التشهير سواء بالكتابة أو بالرسم و في أي وسط من الأوساط الإعلامية بالصوت أو الصورة أو الوسائل الالكترونية أو غيرها وفي حالة معاودة الاعتداء تتضاعف العقوبة وتحسب هذه العقوبة أيضا على أعضاء البرلمان أو الجيش أو أي مؤسسة عامة ... وقد حكم على عدد من الصحفيين بالسجن ومن بين القضايا الهامة التي تدور حول المناقشة في الوقت الحاضر هو دور الإعلاميين في الدولة.⁽¹¹⁾

واقع الممارسة الإعلامية والصحافة المكتوبة في الجزائر:

تعرف الصحافة بمهنة المتاعب التي يتحملها رجل الإعلام في سبيل الحصول على المعلومة بكل أنواعها المحلية، الوطنية، الدولية لأفراد المجتمع حتى تجعلهم على اطلاع مستمر مع ما يحدث من حولهم في العالم. وما الصحفي الجزائري إلا مثال حي عن ذلك فقد واجه هذا الأخير مجموعة من الصعوبات والإكراهات جعلته يغيب عن أدائه المهني وخاصة بالمؤسسات الصحفية (الصحافة المكتوبة).

فالصحفي هو ذلك المخبر الذي يجمع ويكتب الأخبار، والمحرر الذي يتم الخبر ويحرره ويضعه في الصحيفة وعلى الصحفي الإنماف بجميع المعلومات المتعلقة بالمواضيع التي يريد نشرها⁽¹²⁾ ويعتبر كذلك المراسل المحلي والصحفي الأول المنتج للأخبار في الصحافة المكتوبة والتي ينقلها عبر ذهنه ويده لتظهر بعد ذلك في صفحات الجريدة، وانطلاقا من ذلك فالمراسل هو الصحفي المتواجد في مكان الحدث فهو المحلل والمراقب لموقع معين يتواجد به، وتكون كل الأحداث التي تقع به أحداث محلية جهوية وذلك من أجل المصلحة العامة.⁽¹³⁾

الأداء المهني للصحفي و العوامل المؤثرة فيه:

إزاء التطورات والمتغيرات التي شهدتها الصحافة المكتوبة لتطور دور الصحفي في تغيير التركيب الاجتماعي للمجتمع، أصبح لازما على كل من يعمل بهذه المهمة المتمثلة في البحث في البحث عن جديد كل يوم من أجل الوصول إلى الحقيقة، وما أن الصحفي يمارس مهنة المتاعب عليه التنقيب والتفتيش عن القضايا المشبوهة المؤثرة بشكل أو بآخر في حياة المواطنين سواء المحليين أو خارج النطاق المحلي وذلك خلال دراستها وتحليلها على الأقل. والكشف عنها فطبيعة الأخبار تحتم على الصحفي أن يكون مطلعا على الأحداث الجارية فكل صحفي يجب أن تكون لديه أحداث ما وصلت إليه المادة التي يتعرض لها،⁽¹⁴⁾ ومما يجعل الصحفيين متميزين في هذا المجال هو دراستهم للموضوعات وإعدادهم الجيد لكل ما يقدمونه قبل كتابة تقاريرهم وأخبارهم. ويقوم الصحفي كذلك بإرسال الخبر المهم واستعماله كمقدمة

أو ملخص هام للحدث كما يجب أن يكون حذرا وأن ينتبه بصفة خاصة عند إرسال أخبار حصل عليها سلفا، و يطلب عدم إذاعتها قبل توفيت محدد لذا يجب على الصحفي أن يراجع ما سبق أن أرسله و ذلك بعد أن تصدر الوثيقة بالمركز الرئيسي وبسرعة، فأى تغيير يطرأ على النص هو ما يمكن أن يحدث اللحظة الأخيرة. فيجب قبل قيامه بهذا العمل معرفة نوع وسائل الإرسال التي يمكنه استخدامها في مكان البحث. (15)

الصحفي بين الموهبة و الفن و العلم:

يشكل الصحفي العنصر الأساسي العنصر الأساسي في صناعة الصحافة فهو المسؤول عن جميع المعلومات ومراجعتها واستكمالها وصياغتها ثم الاختيار الصالح للنشر منها. ولذلك نجد أن رسالة الصحفي بالنسبة لمسؤولياته وما يترتب عليه من واجبات ما ينبغي أن يتمتع به من كفاءات وقدرات وموهبة، ولأن الصحفي يحتل مركز القيادة والتوجيه بالنسبة للرأي العام. ويبقى السؤال المهم من هو الصحفي وما هي محدداته ووظيفته؟ (16)

كما قصت المادة السادسة من القانون رقم 76 لسنة 1970 بمصر بأنه يعتبر صحفيا مشتغلا من باشر بصفة أساسية و منتظمة مهنة الصحافة في صحيفة يومية و دورية تطبع في الجمهورية العربية المتحدة أو وكالة أنباء مصرية أو أجنبية يعمل فيها. وكأن يتقاضى عن ذلك أجرا ثابتا بشرط أن لا يباشر مهنة أخرى.

وفي المملكة العربية السعودية يقصد بالصحفي كل من اتخذ الصحافة مهنة تحرير وإصدار المطبوعات الصحفية، مهنة له يمارسها على سبيل الاحتراف أو شبه الاحتراف، ويشمل العمل الصحفي "التحرير في الصحف وإخراجها وتصحيح موادها وإمدادها بالأخبار والتحقيقات والصور والرسومات. (17)

وتأسيسا على ما سبق يؤكد الكثيرون على أن الصحافة علم وفن وقد يتبادر إلى الأذهان أن هناك تناقضا في تلك المقولة، إذ كيف يمكن أن تكون الصحافة علما وفنا في وقت واحد، حيث أن العلم يتناول موضوعات خاصة بقوانين علمية جادة، بينما الفن لا يخضع للإبداع الفردي أو بمعنى آخر العلم موضوعي والفن ذاتي وهذا الموضوع جدلي وعليه خلاف كثير. فالبعض يرى أن الصحافة فن، وصاحب الرغبة في العمل فيها لابد أن يكون موهوبا. وأن الصحفي يولد وفي يده العلم وفي رأسه الفكرة بينما يؤكد البعض الآخر أن الصحافة مهنة كسائر المهن في المجتمع تحتاج إلى استعداد طبيعي ولكنها كأى مهنة لها مكونات ثلاثة هي: المعارف، المهارات، القيم..... التي يمكن اكتسابها وتطويرها تعليميا وتدريبيا. والعمل الصحفي حسب التعريف الاصطلاحي للمهنة هو مهنة لها سمات وخصائص المهن الفنية العليا، وهي تلك المهن التي تحتاج إلى معرفة متخصصة ومهارات خاصة يمكن اكتسابها عن طريق النظرية والممارسات التطبيقية في الوقت نفسه، وغالبا ما تتسم هذه الدراسات داخل معاهد متخصصة أو في الجامعات، وينضم أصحاب المهن العليا إلى منظمات أو روابط خاصة بهم تفرض عليهم بعض القواعد الخاصة لممارسة المهنة والتعامل مع العملاء وتعرف هذه الروابط باسم المنظمات المهنية **professionnel association**، أما القواعد التي تصنعها هذه المنظمات هي الأخلاقيات المهنية **Professional ethics**. (18)

وهناك من يقول أن الصحافة استعداد طبيعي قبل كل شيء، وأن الصحفي لا يمكن أن يصبح صحفيا بمعنى الكلمة إن لم تكن فيه تلك العبقرية أو تلك الشعلة المقدسة التي تميز الصحفي.

ونجد من جهة أخرى من لا يتفق مع الذين يقولون ويؤيدون أن الإنسان يولد أو لا يولد صحفيا و أن الاستعداد الطبيعي هو كل ما يطلب من المبتدئ مثل "جوزيف بوليتز" الصحفي المجري الأصل الذي أصبح ناشرا "لنيويورك ورلد"، ورئيس تحريرها، الذي يرد في أوائل القرن 20 عليهم بقوله "أن كل ذكاء في حاجة إلى من يتعهده حتى ولو سلمنا بأن الاستعدادات الطبيعية هي مفتاح النجاح في جميع ميادين النشاط الإنساني، و أن الصفات الخلقية لازمة للصحفي الناجح - تنتمي بالعلم و التجربة. ويشير "جوزيف بوليتز" كذلك إلى أن الصحفيين الذين لم يؤهلوا، إنما يتعلمون مهنتهم على حساب الجمهور. ويضيف قائلا: "لا يكفي أن يكون صحفي الغد متعلما تعلمًا جامعيًا، بل لابد من إعداد مهنته الجديدة إعدادا خاصا"، ويجب على الذين يدعون أن الصحافة في ذاتها لا تكون مادة يمكن تدريسها بأنه: "كلما قطع المعترضون بأن هناك أشياء لا يمكن تدريسها برهنوا على ضرورة ما يمكن تدريسه وأن المدرسة تكمل ولكنها لا تخلق. فان كنا نحكم على قيمة التعلم من قدرته على إخراج صفات عقلية من العدم، فانه لا يكون أمام قيمة التعلم من قدرته على إخراج صفات عقلية من العدم، فانه لا يكون أمام معاهد التعلم من رياض الأطفال إلى الجامعة .

و يرى جوزيف أن الصحافة هي أكثر المهن تطلب العلم، إنها تحتاج إلى أوسع المعارف وأعمقها وأحسن الخلق، ويسأل هل يصح أن تترك هذه المهنة ذات المسؤوليات الكبيرة تمارس دون أي تأهيل منتظم؟؟.

وهناك من يقول بأنه لابد للجامعات أن يكون لها دور في التدريب المهني للصحفيين فليكن على المستوى ما فوق الجامعي، ومن أصحاب هذا الرأي "توم هوليكسون" رئيس تحرير صحيفة "بيكشرپوست" من (1940 الى 1950) حيث يرى أن التدريب المهني للصحفيين على المستوى فوق الجامعي هو أقل أنواع التدريب المهني تكلفة وأسرعها عائدا، كما وأنه أقلها ازدهاما بالمواد المختلفة والتي يدخل بعضها في اختصاصات الشعب والكليات الجامعية الأخرى.

وإن مثل هذا التدريب سيؤدي إلى المزيد بين التعاون والتنسيق بين الصحافة والجامعات، فقد تطلب بعض المؤسسات الصحفية من إحدى الجامعات تخصيص فترة تدريبية على المستوى فوق الجامعي لتدريب من يعملون فيها.⁽¹⁹⁾

الاطار التنظيمي والقانوني للممارسة الإعلامية في الجزائر:

حظي الإعلام في الجزائر باهتمام خاص، نتيجة التميز الذي عاشته البلاد خلال الفترة (1954-1962) حيث التزم مؤتمر الصومام الذي عقد في 20 اوت 1956 بضرورة وجود إعلام يختص بالتعبئة والتوجيه السياسي من أجل شحذ الهمم لدى المواطن الجزائري، لتجنيده في صفوف الثورة.

وتدعم المنظور الإعلامي في ميثاق طرابلس الذي عقد عام 1962 حيث أصبح الإعلام ملازما للسيادة الوطنية، وأضيف عليه في دستور 1976 ليصبح الإعلام ملازما للسيادة الوطنية، وتقول المادة الخاصة للإعلام الدولة تعمل على توفير تغطية إعلامية حقيقية وموضوعية، في إطار احترام وصيانة الخيار الإيديولوجي "والتوجهات السياسية" بينما حرية التعبير مسموح بها في إطار النقد الذاتي، ويمنح للدولة والحزب احتكار وامتلاك النشر والتوزيع والبت والمراقبة على مختلف وسائل الإعلام".⁽²⁰⁾

وبدأت رياح التغيير تهب بقوة بعد وفاة الرئيس هواري بومدين في ديسمبر 1978، وعقدت جبهة التحرير الوطني الحزب الحاكم مؤتمرها من (27 الى 31) جانفي 1979، وحددت نقاط جديدة فتحت من أجل أن تكون مساحة أكبر من الحرية. كان الإعلام قد أصبح يشكل هما و ثقلا أكبر في الحياة السياسية في الجزائر، فلذلك صدرت مجموعة من المراسيم والتوصيات المتتالية خلال ثلاث سنوات من أجل إعطاء نفس جديد للإعلام.

في البداية صدرت توصية عن مؤتمر حزب التحرير الوطني جانفي 1979 حيث وافق المؤتمر على لائحة خاصة، واعتبر الإعلام من اهتمام السلطة وليس من اهتمام الحزب. وهو تحول كبير حيث أنه أعطى مساحة أوسع للتفكير في تطوير قطاع الإعلام. وفي عام 1982 صدر قانون الإعلام، الذي يلغى تلقائيا القانون الذي سنه الاستعمار الفرنسي عام 1881 والذي كانت الحكومة الجزائرية بعد الإستقلال تسير عليه، و لم تلغه الا في عام 1976.

خصصت اللجنة المركزية لجبهة التحرير الوطني عام 1982 جلسة خاصة من أجل مناقشة الوضع الإعلامي في الجزائر، ووافقت على تقرير شامل يحدد السياسة الإعلامية، بحيث لا يتناقض مع قانون الإعلام الذي سنه قبل أشهر من انعقاد اللجنة المركزية. وقد كان قانون الإعلام والتوصيات تصب بما شرع له المشروع الجزائري في قانون الإعلام جوان 1982، والذي تضمن نقاط جديدة وهامة تعمل لصالح الصحفي، يمكن ذكر أهمها:

يحق للصحفي الوصول إلى مصادر الخبر، والإطلاع عليها تحت رعاية السلطة وحمائتها. وعلى الصحفي أن يتحرى الصدق ويتجنب الكذب والتزوير والغش.

وحسب قانون الإعلام تبقى الدولة تحتكر وسائل الإعلام كافة، بمعنى أن الصحفي مرتبط بصحيفة تتبع للدولة التي يحكمها حزب واحد. وللمواطن الحق في الإعلام، و للوطن الحق في الإعلام، وهو ما يعني أنه يجب على وسائل الإعلام أن تعلم المواطن بكل شيء، ولا تخفي عنه شيئا وقد جرى ان تم نشر مواضيع لم يكن هناك إمكانية من نشرها قبل 1979. مما أفضى الشفافية على وسائل الإعلام المكتوبة على الأقل واستمرت هذه الشفافية ليتم تأسيس صحف أخرى.⁽²¹⁾

وبدأ الإعداد بشكل جدي للتحويل الإعلامي والسياسي والاقتصادي مع انتهاء أحداث الخامس من أكتوبر عام 1989، وإعلان الرئيس "الشاذلي بن جديد" على تغييرات جذرية، كانت البداية من دستور 1989، والذي منح للشعب مساحة للحرية والتعبير والتغيير في كل شيء.

أما قانون الإعلام الذي صدر بعد الإستفتاء على الدستور بأشهر، أي في الثالث من أبريل عام 1990، فإنه يضع نهاية الدولة للاحتكار وسيطرة الدولة على وسائل الإعلام حيث أصبح من حق الجمعيات والأحزاب امتلاك ونشر ما يشاءون دون رقيب. وأصبحت العناوين تتكاثر بجنون.

ومنذ دستور 1989، وفيما بعد قانون الإعلام الجديد عام 1990، الذي جاء ليرفع احتكار الدولة لوسائل الإعلام المكتوبة، إلا أنه أبقى بالمقابل السيف مسلطا على الصحفي.

كل هذه المساحات عطلت المساحة الواسعة من الحرية التي أسس لها قانون 1990، ولكن كانت القضية الأكثر حساسية بالنسبة لقطاع الصحافة، هو قرار رئيس الوزراء بلعيد عبد السلام، الذي صدر في 19 أوت 1992 ويقضي القرار باحتكار السلطة للإشهار. لكن تعليمة مولود حمروش التي صدرت في 20 أكتوبر عام 1990، الخاصة بصندوق ترقية الصحافة المكتوبة والمسموعة والمرئية. ويمكن هنا أن نتحدث عن اهتمام الدولة في وسائل الإعلام منذ الاستقلال. وحسب إحصائيات فان الدولة خصصت 2 مليون دينار جزائري لصالح الصحافة المكتوبة وما يعادل 9.76 % من مجموع الإعانات المتخصصة لكافة وسائل الإعلام.

لكن اهتمام الدولة بالصحافة المكتوبة ازداد سوءا بشكل مضطرب، حيث وصلت المساعدات للصحافة المكتوبة في عام 1978 إلى سبعة ملايين و ثلاثمائة وخمسون ألف دينار جزائري 4.16 % من مساعدات الدولة، في حين تلقت الإذاعة والتلفزيون مساعدات بلغت 156 مليون دينار جزائري. فكانت الصحافة المكتوبة تستمر وتنتشر في ظل تضائل مستمر في الإمكانيات.

وبالرغم من ذلك كانت تعليمة حمروش هي البداية الحقيقية للصحافة المستقلة، حيث حصل انفجار في السوق الإعلامية، وبدأت العناوين تتكاثر بشكل كبير، وأصبحت الأحزاب والجمعيات والخواص يصدرن صحفا خاصة بهم، إضافة بعض الأحزاب.

أخلاقيات مهنة الصحافة في القانون الجزائري:

تشتمل القيم الأخلاقية في الصحافة على قول الحقيقة والمحافظة على الوعد واحترام السرية وحق الخصوصية ودعم العدل والعدالة وتقليل الذرة وتجنب صراعات المصالح وتحقيق مسؤولية الصحفي للأخبار العامة حول المعلومات المتعلقة بهم حتى عندما تكون غير مشهور للقيام بذلك وتشتمل القيم الغير أخلاقية هزيمة المنافسين والحصول على قصة مسلية تزيد التعليقات عليها وترتفع معدلات عرضها وتحميلها عبر الانترنت، وليس هناك خطأ مع تحقيق القيم غير الأخلاقية ما لم يقيم الصحفي بذلك على حساب تحقيق القيم الأخلاقية.

يعتبر القانون الذي أقر حق التعددية في الإعلام سنة 1990 قانونا أورد عددا من المقاييس التي يمكن اعتبارها مؤشرات عامة لأخلاقيات المهنة الصحفية وآداب العمل الصحفي بالجزائر، وقد وردت في عدد من نواحي هذا القانون، فالمادة 03 تنص بأنه حرية الحق في الإعلام التي ينص عليها القانون مشروطة باحترام الضوابط التي لحظتها هذه المادة "بممارسة حق الإعلام بحرية مع احترام كرامة الشخصية الإنسانية و مقتضيات السياسة الخارجية والدفاع عن الوطن" كما تطرقت المادة 26 إلى الحدود والضوابط للممارسة الإعلامية ويجب على النشريات الدورية مهما كان نوعها الالتزام به حيث جاء في فحو المادة أنه يجب أن لا تشمل النشريات الدورية والمتخصصة الوطنية والأجنبية كيف ما كان نوعها ومقصدها على كل ما يخالف الدين الإسلامي والقيم الوطنية وحقوق الإنسان أو يدعو إلى العنصرية والتعصب والخيانة سواء كان ذلك رسما أو صورة أو حكاية أو خبرا أو بلاغا، كما يجب ألا تشمل هذه النشريات على أي إشهار أو أعلام من شأنه أن يشجع العنف و الجنوح كما جاء في نص المادة 33 ما يحدد حق الصحفي المحترف العامل في الأجهزة الإعلامية العمومية بضرورة استقلالته عن الآراء والانتماءات النقيية والحزبية والالتزام بالخط العام للمؤسسة العمومية، وتكون حقوق الصحفيين المحترفين في الأجهزة الإعلامية العمومية المستقلة عن الآراء والانتماءات النقيية أو السياسية ... ويكون التأهيل المهني شرطا أساسيا للتعليم والترقية والتحويل شريطة أن يلتزم الصحفي المحرف بالخط العام للمؤسسة الإعلامية، ومن جانبها تضمنت المادة 35 الحق القانوني في الوصول إلى مصادر الخبر وفي نص المادة " للصحافيين المحترفين الحق في الوصول إلى مصادر الخبر"، واستدركت المادة التالية 36 الجحالات التي يستثنى هذا الحق القانوني حيث جاء في نصها حرفيا: "حق الوصول إلى الخبر لا يجوز للصحافي أن ينشر أو يفضي بالمعلومات التي من طبيعتها ما يلي أن

تمس أو تهدد الأمن الوطني أو الوحدة الوطنية أو أمن الدولة، أن تكشف سرا من أسرار الدفاع الوطني أو سرا اقتصاديا أو استراتيجيا، أن تمس بحقوق المواطن وحرية الدستور وأن تمس بسمعة التحقيق القضائي.

هذا فيما أن المادة 37 تناولت مسألة لا تقل أهمية عن الأخرى وتتعلق بقضايا السرية المهنية حيث أعطت للصحفي حق السر المهني لكنها في الوقت نفسه تقييد بفرضها لمجالات لا يمكن أن تتحصن بالسر المهني وجاء نصها السر المهني هو حق الصحفي الخاضعين لأحكام هذا القانون وواجب عليهم ولا يمكن أن يتذرع السر المهني على السلطة القضائية المختصة في الحالات التالية مجال سر الدفاع الوطني، الإعلام الذي يعني الأطفال والمراهقين، الإعلام الذي يمس أمن الدولة والإعلام الذي يمتد إلى التحقيق والبحث القضائي قد أبرز المشروع الجزائري فطرة أخلاقيات وآداب مهنة الصحافة في المادة 40 وهو جانب كان مهما في قانون الإعلام سنة 1981 وقد نصت المادة " يتعين على الصحفي المحترف أن يحترم بكل صرامة أخلاق وآداب المهنة، ويجب عليه احترام حقوق المواطنين الدستورية وحريةهم الفردية والحرص الدائم على تقديم إعلام كامل وموضوعي، تصحيح أي خبر يبين أنه غير صحيح، التحلي بالنزاهة والموضوعية و الصدق في التعليق على الوقائع والأحداث والامتناع عن الانتحال والافتراء والقذف والوشاية" كما خصص القانون لجنة متخصصة في أخلاقيات المهنة في المادة 67 التابعة للمجلس الأعلى إلا أن هذا الشق يبقى حبرا على ورق نظرا لتجميد المجلس الأعلى للإعلام بعد رفع قانون الطوارئ.⁽²²⁾

مواثيق الشرف الصحفي في الجزائر:

تعتبر مواثيق الشرف الصحفي في الجزائر حديثة الظهور حيث يرجع تاريخ صدور أول ميثاق شرف صحفي إلى المجلس الأعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة سنة 2001 والذي عقد اجتماعه الأخير التحديدي ونوقش فيه مواضيع تتعلق بمجلس لأخلاقيات مهنة الصحافة بالجزائر بتاريخ سبتمبر 2005 وهذا باجتماع عدد من الصحفيين حيث تم تجديد المكتب للأعضاء الإحدى عشر المكونين ولم تكن التجربة جدية بالشكل الكافي كما لم يجدد عقد هذا المجلس مرة أخرى. وهذا فيما كانت محاولات مماثلة لكل من جريدة آفاق والتي قامت بانجاز مشروع بطاقة لآداب وأخلاق مهنة الصحافة وقد ضمت 22 نقطة، 15 منها تتعلق بواجبات الصحفيين، بالإضافة إلى 07 نقاط مرتبطة بحقوق الصحفيين هذا بالإضافة إلى دفتر آداب وأخلاقيات مهنة الصحافة اليومية الخبر.⁽²³⁾

خاتمة:

تعتبر الصحافة المكتوبة مؤسسة إجتماعية لها مكانتها ودورها في تكوين وتنوير الرأي العام. فهي تمثل الركيزة الأساسية أو السلاح الذي تعتمد عليه الدول في تغطية الأحداث والأخبار الخاصة بها، والجزائر من بين الدول التي وظفت الصحافة المكتوبة كسلاح للدفاع عن حقوقها للحصول على استقلالها أثناء الإستعمار الفرنسي، وفي إشارة منا إلى واقع الصحفي بالجزائر بداية من الإستعمار الفرنسي وصولا إلى فترة ما بعد الاستقلال حاولنا ربط العلاقة بين الأطر النظرية الذي يتلقاها هذا الأخير في معاهد الإعلام والأداء المهني للصحفي داخل المؤسسات الصحفية وما يواجهه هذا الأخير من الصعوبات التي تفرضها عليه قوانين الإعلام، وذلك من خلال معرفة الضغوطات القانونية التي تحبس نفس الصحفي أثناء ممارسته مهنة الصحافة من جهة، وكذا الإلمام بجميع العوامل التي لها علاقة بالداء المهني على غرار التكوين الأكاديمي في مجال الإعلام من جهة أخرى. حيث كان الهدف من ذلك معرفة الصفات المهنية للصحفيين العاملين بالصحف الجزائرية وماهية الخلفية الإجتماعية والثقافية للصحفيين وصفاتهم الوظيفية والمهنية.

ومن خلال ما تطرقنا إليه يمكننا تقييم الممارسة الإعلامية في الصحافة المكتوبة بالجزائر كالاتي:

بالرغم من المخاطر والضغوطات التي تعرض لها الصحفيون بالجزائر داخل المؤسسات الصحفية وخارجها بداية من الإستعمار الفرنسي الى غاية العشرية السوداء كان الصحفيون في هذه الفترة رجالا ونساء يعملون 24 ساعة لإقتناص الأخبار مستعدين لمواجهة المجهول في أي لحظة ولاستخدام كل ذرة من ذكائهم في تقديم الأخبار التي تم جمعها للناس بأسرع ما يمكن.

اهتمام الدولة بعد الإستقلال بالقطاع السمعي البصري على حساب الصحافة المكتوبة جعل مستوى هذه الأخيرة ركيكا خاليا من الإبداع واستخدام الخبرة المهنية.

عدم إهتمام الدولة بتدريب وتكوين الصحفيين في المؤسسات الإعلامية وتعداد مقاييس توظيفهم على أساس الخبرة والتجربة في الميدان.

الرقابة بكل جوانبها فلا تتاح الحرية في أغلب الحالات للإبداع في العمل الصحفي.

قوانين الإعلام كقانون 1981 الذي كان صورة طبق الأصل للقانون الفرنسي الذي قيد الصحافة و جعلها في اطار محدود ورغم أنه عدلت مواد و قوانينه في قانون 1990 إلا ان التطبيق بقي كما هو، فهذا القانون أعطى للصحفيين حق التعبير وحرية، في نفس الوقت ذهب الى تقديس السلطة. فعلاقة الصحافة بالجزائر هي علاقة لا بد منها.

جاء ميثاق أخلاقيات المهنة في الجزائر حديثا حيث كان ظهوره متأخرا ولم يتم تطبيقه فمكان مجرد حبر على ورق كما أنه أعطى اهتماما أكبر لواجبات الصحفي على حساب حقوقه، الأمر الذي أثر على الأداء المهني للصحفي وجعله اقل خبرة وإبداع.

ومن خلال هذه الإستنتاجات يمكننا القول ان الجزائر لم تعرف الصحافة إلا أثناء الحملات العسكرية الفرنسية إلا أنه كان لهذه الأخيرة حضورا بارزا بأسماء تألفت في الكتابة على الجرائد الناطقة باللغتين العربية والفرنسية والدليل على ذلك مختلف الجرائد التي في تلك الفترة والتي حاولت جاهدة أن تنقل مختلف أخبار الشعب الجزائري إلى سائر العالم رغم كل الضغوطات والصعوبات والتهديدات التي واجهها الصحفيون خلال الإحتلال والتي استمرت الى غاية ما بعد الإستقلال أثناء العشرية السوداء وظهر بعد ذلك التعددية الإعلامية والتي أعطت نوعا من الحرية في الكتابة والأداء المهني وأصبح للإعلام دراسات ودورات تكوينية قوانين وأخلاقيات تنظم الممارسة الإعلامية بالجزائر.

الهوامش:

1. غايات محمد محبوب، الصحافة المدرسية والأسس النظرية والتطبيقات العلمية، ط 1، دار الفكر العربي، القاهرة، مصر، 2005 .
2. محمود عماد الدين، أساسيات الصحافة في القرن الواحد والعشرين، ب ط، جامعة القاهرة، مصر، 2009. ص 12
3. بسام عبد الرحمن المشاقبة أخلاقيات العمل الإعلامي، دار أسامة للنشر والتوزيع، ط 1 ، عمان، الأردن، ص ص 75-76
4. علي أمباري، كيف تكتب مقالا في صحيفتك المدرسية، ب ط ، سلسلة الإعلام التربوي، المكتبة الإعلامية العلم والإيمان، مصر، 1999 ص ص 11 12
5. علي إمبري ، المرجع نفسه ص ص 14 15
6. علي إمبري ، المرجع نفسه ص 16
7. علي إمبري ، المرجع نفسه ص 17
8. أديب مروة، منهج البحث في علوم الإعلام و الإتصال ، ديوان المطبوعات الجامعية ، 2003. ص 223
9. زهير احدادن ، الصحافة المكتوبة في الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1999. ص 29
10. عزيز عبد الرحمان وآخرون، عالم الإتصال ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992. ص 119
11. أحمد بدر، الصحافة الكويتية في الإعلام والإتصال الدولي، دار غريب للطباعة، ط 1 ، القاهرة ، مصر، 2007 . ص ص 292 – 293
12. روان برادلي، الجريدة ومكانتها في المجتمع الديمقراطي، تر: محمود محمد سليمة، دار النهضة المصرية، القاهرة، 1970. ص 63
13. حسين شفيق، صحافة وكالة الأنباء، مجلة الخبر من المراسل الى القارئ، دار الكتب العلمية للنشر، القاهرة، 2003. ص 227
14. هيربرت ستينز، المراسل الصحفي ومصادر الأخبار، تر: سميرة أبو سيف ، الدار الدولية للنشر والتوزيع ، 1989 . ص 162
15. حسين شفيق مرجع سابق ص 162 .
16. محمود علم الدين، أساسيات الصحافة في القرن الحادي والعشرون، جامعة القاهرة، ب ط، القاهرة ، مصر، 2009. ص 32
17. محمود علم الدين ، مرجع سابق ص ص 33 – 34.
18. محمود علم الدين المرجع نفسه ص ص 35 – 37
19. محمود علم الدين مرجع سابق ص 37
20. رشيد بن يوب، دليل الجزائر السياسي المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، ط 1، وحدة الرغبة، الجزائر، 1999. ص 24
21. عزيز عبد الرحمان، عالم الإتصال وآخرون، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990. ص 140
22. سعد محمد الخطيب، العوائق أمام الصحافة في الوطن العربي، مشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2008. ص 132
23. أنور الجندى، الصحافة والأقلام المسمومة، ط 1، دار الإعتصام، القاهرة، 1980 . ص 12